

ماداه والافلكايب ولومات السيد والمكانب من  
 بعثقا على الوارث عتقا عليه ولوورث رجل فوجته  
 المكانبة اوورثا امرأة زوجها المكانب الفسخ  
 النكاح لان كلاهما ملك زوجته او بعضه ولو  
 اشترك المكانب زوجته او بالعكس وانقضت  
 مدة الحيازا وكان اختيار للمشتري الفسخ النكاح  
 لان كلاهما ملك زوجته **فصل في امهات**  
 الاولاد حتم المصنف رحمه الله تعالى كتابه بالفتا  
 رحا ان الله بعثه وشا رغبة من الفاضل  
 انه تعالى من فضله وكرمه ان يغيرنا ووالدينا  
 وصننا يحنا وجميع اهلنا ومجينا منها واخر هذا  
 الفصل لانه غنق في تركي مشوب بقضا او طار امهات  
 الاولاد بضم الهمزة وكسرهما مع فتح الميم وكسرها  
 واصلها امية بدليل جمعها على ذلك قال الجوهري  
 ويقال في جمعها ايضا امهات وقال بعضهم الامهات  
 للناس والامات للبهائم وقال اخرون يقال فيها  
 امهات وامات لكن الاول اكثر في الناس والشا في  
 اكثر غيرهم ويمكن رد الاول الي هذا والاصل في  
 ذلك خبر ابا عمارة ولدت من سيدها في حرة عن ذر  
 منه رواه ابن ماجه والحاكم وصححه لناده وخبر  
 الصحاحين عن ابي موسى قلنا يا رسول الله انا في  
 السبي

السببا ويحب انماهن فانزلي في الغزل فقال ما عليكم  
 ان لا تفعلوا ما من نسمة كانية الي يوم القيامة الاول  
 مي كانية فقي قولهم ويحب انماهن دليل ان يبين ما  
 بالاستنبلا والمنع واستشهد لذلك البيهقي يقول  
 عابسة رضي الله تعالى عنها لم يترك رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم ذنبا راولا درهما ولا عبدا  
 ولا امة قال فيه دلالة على انه لم يترك امر ابراهيم  
 رقيقة واقا عتق جوته **واذا اصاب اي وطني السيد**  
 الرجل الحر كلا وبعضا مسلما كان او كافرا اصليا **امته**  
 اي بان **علقت** منه ولو سقها او يحنونا او كرها  
 او اهلها الكافر حال اسلامها قبل بيعها عليه بوطن  
 مباح او محرمان كان يكون حائضا او محرما له كاخته او زوجة  
 او باسند خالها ما له المحرم في حال حياته **فوضعت**  
 حيا او ميتا او ما تحب فيه عقرة وهو ما اي تحم **بيبتين**  
 لكل احد اولاد هال الحيرة من الغوايل **فبيبتين من خلق**  
**الادمي** كضفة ظهر فيها صورة ادمي وان لم تظهر لا  
 لاهل الحيرة ولو من غير النساء وجواب اذا **حرم عليه**  
**بيعها** ولو من بعتت عليه او بشرط الفتق او ممن  
 افرج حيا **ورهنها وهبتها** مع بطلان ذلك ايضا  
 ايضا تحريمها من الاولاد لا بيعن ولا يهبان ولا يورث  
 يستمنع بها سيدها مادام حيا فاذا مات فهي حرة

في قوله ووالدينا  
 في قوله وصننا  
 في قوله وجميع اهلنا  
 في قوله ومجينا منها  
 في قوله واخر هذا  
 في قوله الفصل لانه  
 في قوله غنق في تركي  
 في قوله مشوب بقضا  
 في قوله او طار امهات  
 في قوله الاولاد بضم  
 في قوله الهمزة وكسرهما  
 في قوله مع فتح الميم  
 في قوله وكسرها  
 في قوله واصلها امية  
 في قوله بدليل جمعها  
 في قوله على ذلك قال  
 في قوله الجوهري  
 في قوله ويقال في جمعها  
 في قوله ايضا امهات  
 في قوله وقال بعضهم  
 في قوله الامهات للناس  
 في قوله والامات للبهائم  
 في قوله وقال اخرون  
 في قوله يقال فيها  
 في قوله امهات وامات  
 في قوله لكن الاول اكثر  
 في قوله في الناس والشا  
 في قوله في اكثر غيرهم  
 في قوله ويمكن رد الاول  
 في قوله الي هذا والاصل  
 في قوله في ذلك خبر ابا  
 في قوله عمارة ولدت من  
 في قوله سيدها في حرة  
 في قوله عن ذر منه رواه  
 في قوله ابن ماجه والحاكم  
 في قوله وصححه لناده  
 في قوله وخبر الصحاحين  
 في قوله عن ابي موسى  
 في قوله قلنا يا رسول الله  
 في قوله انا في السبي

195